عموم المشترك فـي القران الكريم

- دراسة اصولية تطبيقية -

د. عـادل مـعروف لـفتـة

المقدمــة

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك ، ولك الحمد كما ينبغي لأسمائك الحسنى وصفاتك العلى ، لك الحمد على نعمة الإسلام والقرآن ، والصلاة والسلام على سيد الأنام محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعـد ....

فإن القرآن الكريم بحر عميق لا يدرك قاعه ، عظيم وافر الخيرات ، ومعاني آياته نهر زاخر بالمعجزات الباهرات ، ومعطاء للمعاني الواضحات ، لا حد لمعانيه ولا نهاية لإعجازه ، ولا تنتهي عجائبه ، إنها ألفاظ رائعة نهايتها طود شامخ لا يستطاع إلى ذروته مسلكا ، أبحرت فيه سفن طلاب العلم والعلماء تستخرج منه المعاني الجديدة، واللطائف الفريدة ،، والنكت الرائعة الوضيئة ، كل يأخذ منه حسب ما عنده من آلة وعدة ، لا يشبعون من علومه ولا يملون من كثرة تكرار قراءته ، وقد أعجبهم تزاحم المعاني وتكاثرها عند ألفاظه على صورة لا تنتهي معجزاته وعجائبه على مدى الإعصار والدهور، وإنما وقع الاعجاز والتحدي بنظمه وصحة معانيه وتوالي فصاحة ألفاظه . وبما ان لغة العرب ضمت أسرار البيان والإعجاز، فقد جاء القرآن بلغة العرب تحديا لهم ومعجزا ان يأتوا بسورة من مثله ، ثم صارت مصدرا يستمد منه أهل الأصول كيفية معرفة دلالات الألفاظ ، إذ الألفاظ وضعت قوالب للمعاني ، وقد أهتم العلماء في تأصيل القواعد والضوابط التي يتبع في دراسة دلالة الألفاظ وفهم مراد

الشارع فاصلوا الأصول ووضعوا القواعد ، حتى غدت قواعدهم مدارس أصولية تنوعت تبعا لمعرفة كيفية فهم النصوص واستنباط الأحكام . وقد راق لي أن ابحث عموم المشترك في القرآن دراسة أصولية تطبيقية ، فوضحت في بحثي أولا النظرة الأصولية لوجود عموم المشترك في القران الكريم ، مستقصيا أقوال الأصوليين ثم ذكرت ما بان لي رجحانه . ثم اتبعت ذلك بمبحث تطبيقي حوى أمثلة تطبيقية لعموم المشترك في القرآن ، اعمالا لهذه القاعدة في النصوص القرآنية، وقد حوت كتب المفسرين على مئات الأمثلة لعموم المشترك في القرآن اقتصرت على بعضا منها ، حتى نقرب بين القاعدة الأصولية والنص الشرعي كي لا تبقى القاعدة الأصولية بعيدة عنه ، لان كل آية من القرآن من أمر او نهي او موعظة او قصص وامثال ذلك ، تشتمل على هدى وصلاح حال المؤمنين وتوسيع دائرة فهم النصوص واعمال العمومات يوصلنا الى هدى وصلاح في الحال والمآل .

وقد بان لي أن وجود عموم المشترك في القران يعطي مساحة واسعة للمستنبط للوصول إلى معان جديدة ، لا تتعارض مع روح الشريعة ومقاصدها ، بل هي تتلائم مع قوله تعالى ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ۚ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾[1].

ذلك لأن آيات القران محصورة الألفاظ واسعة المعاني حتى قال ابن عاشور: (وقد تكثر المعاني بإنزال لفظ الآية على وجهين أو أكثر تكثيرا للمعاني مع إيجاز اللفظ وهذا من وجوه الإعجاز)[2].

---

(١) سورة النحل أية (٨٩)

(٢) التحرير والتنوير محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧ م (١/ ٩٤)

وقد قسمت بحثي هذا إلى مبحث تمهيدي ومبحثين آخرين وخاتمة .

المبحث التمهيدي : في تعريف المشترك لغة واصطلاحا

المبحث الأول : حكم استعمال اللفظ المشترك في معنييه أو معانيه .

المبحث الثاني : الدراسة التطبيقية : وجود عموم المشترك في القرآن .

ثم **الخاتمة** وابرز ما توصلت اليه .

وأخيــرا الله أسأل التوفيق في الدنيا والآخرة وأن ينفعنا بما علمنا وان يرزقنا مع القول العمل ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث تمهيدي

تعريف المشترك لغة واصطلاحاً

المشترك لغة : (ش ر ك) : شَرَكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكُهُ، شَرِكًا وَشَرِكَةً، إِذَا صِرْتُ لَهُ شَرِيكًا ، وَجَمْعُ الشَّرِيكِ شُرَكَاءُ وَأَشْرَاكٌ ، وَشَرَّكْتُ بَيْنَهُمَا فِي الْمَالِ تَشْرِيكًا، وَأَشْرَكْتَهُ فِي الْأَمْرِ وَالْبَيْعِ بِالْأَلِفِ جَعَلْتَهُ لَكَ شَرِيكًا [(١)].

والمشــترك: مـأخوذ مـن الاشـتراك، وهـو التسـاوي، فالاسـم المتسـاوي فـي تنـاول المسميات على البدل يسمى مشتركا، لانطلاقه على هذا في حال وعلى الآخرين كذلك في حال أخرى، كالشريكين يتهايئان الانتفاع بالمشترك.

وقـد يكـون اللفـظ واقعـا علـى معلـوم الأصـل، مجهـول الوصـف عنـد السـامع دون المـتكلم، ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [(٢)]، فإنـه معلـوم الأصـل، مجهول القدر، ونحوه [(٣)].

---

(١) المصـباح المنيـر فـي غريـب الشـرح الكبيـر أحمـد بـن محمـد بـن علـي الفيـومي ثـم الحمـوي، أبـو العبـاس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية – بيروت (١/ ٣١١) الراموز على الصحاح : السيد محمد بن السيد حسن (المتوفى: ٨٦٦هـ) : د محمد علي عبدالكريم الرديني: دار أسامة – دمشق الطبعة: الثانية، ١٩٨٦ (ص: ٤٧) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) تحقيق: د. مازن المبارك دار الفكر المعاصر – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ (ص: ٨٠)

(٢) سورة البقرة، الآية ٤٣.

(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د محمود عبدالرحمن عبدالمنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون – جامعة الأزهر: دار الفضيلة (٣/ ٢٨٨)

وفي اصطلاح المناطقة: إن كان بالنوع يسمى: مماثلة، كاشتراك زيد وعمرو في الإنسانية، وإن كان بالجنس، يسمى: مجانسة، كاشتراك إنسان وفرس في الحيوانية، وإن كان بالعرض، يسمى: مادة، كاشتراك ذراع من خشب وذراع من ثوب، وإن كان في الكيف، يسمى: مشابهة، كاشتراك الإنسان والحجر في السواد.[١]

والمشترك في اصطلاح الأصوليين :

هو: اللفظ الواحد الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر وضعاً أولاً ، أو هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعا أولا من حيث هما كذلك ، كلفظ العين تطلق على الجارية، والباصرة، والذهب، والشمس. والقرء: يطلق على الحيض والطهر [٢].

---

(١) التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف : دار الكتب العلمية بيروت –لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م (ص: ٢١٥) الكليات (ص: ١٠٤٠) معيار العلم في فن المنطق أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) تحقيق: الدكتور سليمان دنيا : دار المعارف، مصر عام النشر: ١٩٦١ م (ص: ٨١)

(٢) أصول البزدوي أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم، فخر الإسلام البزدوي (المتوفى: ٤٨٢هـ) : مطبعة جاويد بريس – كراتشي (ص: ٧) المحصول للرازي أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني : مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م (١/ ٢٦١) شرح تنقيح الفصول أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد :: شركة الطباعة الفنية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م (ص: ٢٩)

المبحث الأول

عمـــــوم المشترك وحكم استعمال اللفظ المشترك في معنييه أو معانيه

اللفظ الواحد من متكلم واحد في وقت واحد إذا كان مشتركا بين معنيين كالعين للذهب، والجارية، والنكاح المطلق على العقد والوطء، ولم تكن الفائدة فيهما واحدة ، فهل يصح أن يراد بالمشترك في استعمال واحد كل واحد من معنييه أو معانيه ، بأن تتعلق النسبة بكل واحد منها لا بالمجموع من حيث هو المجموع ، بأن يقال رأيت العين ويراد بها الباصرة والجارية وغير ذلك وفي الدار الجون أي الأسود والأبيض وأقرأت هند أي حاضت وطهرت .

المسألة فيها سبعة مذاهب وتحريرها مع أدلتها كما يلي :

المذهب الأول – جواز استعمال اللفظ المشترك في معنييه أو معانيه ، كقول العين مخلوقة ، ونريد جميع معانيها ، اي يراد بالمشترك كل واحد من معنييه أو معانيه بطريق الحقيقة إذا صح الجمع بينهما ، كاستعمال العين في الباصرة والشمس ، ولا يجوز استعمال القرء في الحيض والطهر معا ، أو استعمال افعل في الامر بالشيء والتهديد عليه، لأنه يمتنع الجمع بينهما. فمتى تجرد المشترك عن القرائن الصارفة الى أحد معنييه وجب حمله على المعنيين كسائر الالفاظ العامية وهو مذهب الشافعي[١] ،

(١) وقد اختلف النقل عن الامام الشافعي في استعمال المشترك في كل معانيه حتى ان الامام القرافي اعتذر عن الامام الشافعي وقد أوّل كلامه ليستقيم على وجهٍ صحيحٍ ، وكذا فعل الامام الزركشي قال :(في تحرير النقل عن الشافعي والقاضي في هذه المسألة ..الى ان نقل القول عن العباس بن تيمية بقوله ...وإنما استنبطوا هذا من نصه فيما إذا أوصى لمواليه، وله موال أعلى وأسفل أو وقف على مواليه، فإنه يصرف للجميع) : البحر المحيط في أصول الفقه أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) : دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م (١/ ٤٩٨) (شرح تنقيح الفصول (١ / ٩٣)

والقاضـي أبـي بكـر[١]، وأبـي علـي الجبـائي[٢] ، والقاضـي عبـدالجبار بـن أحمـد [٣]، والقاضي جعفر[٤] ، وبه قال من المالكية القرافي[٥] وبـه قال الجمهور، وكثير من أئمة أهـل البيـت وعليـه. أكثـر الحنابلـة ، كالقاضـي أبـي الخطـاب[٦] ، وابـن عقيـل[٧] ، والحلواني ، وغيرهم [٨].

(١)القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القسم، المعروف بالباقلاني البصري المتكلم المشهور؛ كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، سكن بغداد، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة في علم الكلام وغيره ، وكان أوحد زمانه وانتهت إليه الرياسة في مذهبه، كان موصوفا بجوده الاستنباط وسرعة الجواب وتوفي سنة ثلاث وأربعمائة ببغداد. وفيات الأعيان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس: دار صادر – بيروت (٤/ ٢٦٩)

(٢)أبو علي محمد بن عبدالوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان، مولى عثمان بن عفان، رضي الله عنه، المعروف بالجبائي أحد أئمة المعتزلة؛ كان إماما في علم الكلام، له في مذهب الاعتزال مقالات مشهورة، وعنه أخذ الشيخ أبو الحسن الأشعري شيخ السنة علم الكلام توفي في شعبان سنة ثلاث وثلثمائة وفيات الأعيان (٤/ ٢٦٧)

(٣)عبدالْجَبَّار بن أَحْمد القَاضِي أَبُو الْحسن الْهَمدَانِي المعتزلي شيخ الاعتزال كَانَ كثير المَال وَالْعقار ولي قَضَاء الْقُضَاة بِالريِّ وأعمالها بعد امْتنَاع مِنْهُ وإباء وإلحاح من الصاحب بن عباد وَهُوَ صَاحب التصانيف الْمَشْهُورَة فِي الاعتزال وَتَفْسِير الْقُرْآن وَكَانَ مَعَ ذَلِك شَافِعِيّ الْمَذْهَب توفّي سنة أَربع عشرَة وَأَرْبع مائَة ،، الوافي بالوفيات صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ) المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى دار إحياء التراث – بيروت :١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م (١٨/ ٢١)

(٤)القاضى جعفر بن أحمد بن عبدالسلام ابن أبى يحيى المعتزلى قدم إلى " أب " وأظهر القول فيها بأن العباد يخلقون أفعالهم وأن القرآن مخلوق أحد قضاة الزيدية. معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبدالغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ): مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت (٣/ ١٣٢)

(٥)حْمد بن إِدْرِيس الْمَشْهُور بالقرافي الشَّيْخ الإِمَام الْعَالم الْفَقِيه الأصولي شهَاب الدّين الصنهاجي الأَصْل أصهل من قَرْيَة من كورة بوش من صَعِيد مصر وَنسب إِلَى القرافة وَلم يسكنهَا وَإِنَّمَا سُئِلَ عَنهُ عِنْد تَفْرِقَة الجامكية بمدرسة الصاحب ابْن شكر فَقيل هُوَ بالقرافة فَقَالَ بَعْضهم اكتبوه الْقَرَافِيّ فَلَزِمَهُ ذَلِك وَكَانَ مالكياً إِمَامًا فِي أصُول الْفِقْه وأصول الدّين عَالما بالتفسير وبعلوم أخر توفّي بدير الطين ظَاهر مصر وَصلي عَلَيْهِ وَدفن بالقرافة سنة اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وست مائَة الوافي بالوفيات (٦/ ١٤٦)

(٦)القَاضِي أَبُو الْخطاب أَحْمد بن أَحْمد بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم بن عَليّ القَاضِي أَبُو الْخطاب الطَّبَرِيّ النجاري الْعَلامَة أستاذ فِي علم الْخلاف قدوة فِي علم النَّظر توفّي سنة سِتِّينَ وَخمْس مائَة تَقْرِيبًا ،، الوافي بالوفيات (٦/ ١٤٤)

(٧)هو: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي، المقرئ الفقيه الأصولي الواعظ المتكلم، أحد الأئمة الأعلام، له مؤلفات كثيرة تدل على سعة علمه وفضله، منها: "الواضح" في أصول الفقه قال عنه الشيخ ابن بدران: "أبان فيه عن علم كالبحر الزاخر، وفضل يفحم من في فضله يكابر، وهو أعظم كتاب في هذا الفن، حذا فيه حذو المجتهدين". توفي ابن عقيل سنة ٥١٣هـ. شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٦/ ٥٨)

(٨) ينظر : المحصول في علم أصول الفقه (٢/ ٢٤٧) المعتمد في أصول الفقه محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ) تحقيق : خليل الميس: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ . (١/ ٢٢٩) شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٣٣) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب محمود بن عبدالرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ تحقيق : محمد مظهر بقا : دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م (٢/ ١٥٧)والإبهاج تقي الدين أبو الحسن علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي

أدلتهـم

أ- قولـــه تعـــالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ ﴿١٨﴾ ﴾[1].

وجه الدلالة: أن اللّه تعالى قد أسند السجود إلى المذكورين في الآية، فإن السجود من الناس وضع الجبهة على الأرض دون من عداهم؛ إذ لو أريد الانقياد لما قال وكثير من الناس لشموله الجميع، ومن غيرهم الانقياد لعدم تصور وضع الجبهة منه، واللفظ موضوع لهما فيستعمل فيهما معا ، وايضا لو أريد بالانقياد امتثال التكاليف لم يصح في غير المكلفين، وإن أريد امتثال حكم التكوين، أو مطلق الإطاعة أعم من هذا وذاك ، فشموله لكافة الناس ظاهر ولا بد أن يكون في كثير من الناس بمعنى آخر كوضع الجبهة، أو امتثال التكاليف ، ولو قلنا بعموم المشترك وجواز تعدد المعاني لزال الاشكال فوقع عموم المشترك[2] .

وولده تاج الدين أبو نصر عبدالوهاب : دار الكتب العلمية -بيروت عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م(١/ ٢٥٥) الإحكام في أصول الأحكام أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ) تحقيق : عبد الرزاق عفيفي :: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان . (١/ ٤٨٦) البحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٤٦٧). وإرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : ١٢٥٠هـ) تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دمشق -كفر بطنا قدم له : الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور دار الكتاب العربي : الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م (١/ ٥٩)و التحبير شرح التحرير - في أصول الفقه : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ) تحقيق: د. عبدالرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح : مكتبة الرشد - السعودية / الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م . (٥ / ٢٤٠٢)

(١) سورة الحج آية (١٨).

(٢) ينظر :المستصفى أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافي :: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م . (٢/ ١٤٣) و الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٦٠) وشرح التلويح على التوضيح (١/ ١٢٥) ونهاية السول شرح منهاج الوصول عبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) : دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م. (ص: ١١٤) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ) : دار الكتب العلمية. (١/ ٣٨٤) والمسودة في أصول الفقه: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبدالسلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ) ،

اعتراض على ذلك: أن حرف العطف بمثابة العامل لكونه في حكم التكرير فيكون التقدير ويسجد له من في الأرض ، وهكذا إلى قوله وكثير بمعنى ويسجد له كثير من الناس فتكون ألفاظا متعددة في معاني مختلفة، وهذا غير ما نحن فيه.

جوابه: قلنا لا نسلم أن حرف العطف بمثابة العامل كيف، والعمل للعامل لا له ولئن سلم فمعنى كونه بمثابته تعيينه له، بمعنى أنه قرينة تدل على انسحاب عمل هذا العامل بعينه على المعطوف، لا أنه قائم مقام مثله فيكون اللفظ واحدا، والمعاني مختلفة، وهو المطلوب وبهذا سقط ما قيل إنها على حذف الفعل أي ويسجد كثير من الناس . وكذلك لو سلمنا أن العاطف بمثابة العامل للزم من ذلك أن يكون المراد من سجود الشمس والقمر والجبال والشجر هو: وضع الجبهة على الأرض؛ لأنه مدلول الأول، وهو ظاهر البطلان؛ لأنه لا يتحقق في الشمس ولا في القمر ونحوهما فثبت تعدد المشترك في اكثر من معنى [١] .

ب . بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [٢] وجه الدلالة :أن الصلاة مشتركة بين المغفرة والاستغفار؛ إذ هي من الله مغفرة، ومن غيره استغفار وكلا المعنيين مراد في

وأضاف إليها الأب، : عبدالحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ) ، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)] تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد : دار الكتاب العربي . (ص: ٣٦٥)

(١)ينظر :المحصول للرازي (١/ ٢٧٣) كشف الأسرار شرح أصول : عبد العزيز بن احمد بن محمد علاء الدين البخاري الحنفي (٧٣٠هـ) ، دار الكتاب الإسلامي ، (١/ ٤١) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٦٠) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب محمود بن عبدالرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ) تحقيق: محمد مظهر بقا : دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م (٢/ ١٦٣) نهاية السول شرح منهاج الوصول عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ): دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م (ص: ١١٢)حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (١/ ٣٨٤)إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٥٩).

(٢)سورة الأحزاب آية (٥٦)

الآيـة؛ وهمـا مفهومـان متغايران فيكـون لفظ الصـلاة مشتركا بينهمـا وقد أطلق عليهمـا دفعـة واحـدة فإنـه أسندها إلـى الله تعـالى وإلـى الملائكـة، إذ الجـائز فـي حقـه تعـالى المغفـرة دون الاسـتغفار وفـي الملائكـة بـالعكس، والوقـوع دليـل الجواز[١] .

واعترض على هذا الدليل بأمور :

الأول . أن الصـلاة موضوعة للاعتنـاء بإظهـار الشرف، وأهل التفسير علـى إضمار خبر للأول أي أن الله يصلى وملائكته يصلون[٢].

(كقوله ... نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف) أي : نحن بما عندنا راضون فحذف الخبر[٣] .

---

(١)ينظر :التلخيص في أصول الفقه عبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) تحقيق : عبدالله جولم النبالي وبشير أحمد العمري :: دار البشائر الإسلامية – بيروت. (١/ ٢١٦) و المستصفى (ص: ٢٤١) و المحصول للرازي (١/ ٢٧١) و الإحكام للآمدي (٢/ ٢٦٢) شرح التلويح على التوضيح (١/ ١٢٨)

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن أبو البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري (المتوفى : ٦١٦هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي : عيسى البابي الحلبي وشركاه– (١ / ٤٥١)

(٣) هذا البيت من قصيده لعمرو بن امرئ القيس، من بني الحارث بن الخزرج: شاعر جاهلي. كانت في أيامه الحرب بين الاوس والخزرج واستمرت عشرين سنة. واشتهرت له هذه القصيدة التي يخاطب بها مالك بن العجلان، ومن أبياتها:

يا مالُ، والسّيّدُ المُعَمَّمُ قَدْ .. . يُبْطِرُهُ بَعْضُ رَأْيِهِ السَّـرِفُ
خَالَفْتَ فِي الرَّأْيِ كُلَّ ذِي فَخَرٍ، .. . والحَقُّ، يَا مَالُ، غَيْرُ مَا تَصِفُ
لاَ يُرْفَعُ العَبْدُ فَوْقَ سُنّتِهِ، . .. والحَقُّ يُوفَى بِهِ، وَيُعْتَـرَفُ
إنّ بُحَيراً عَبْدٌ لِغَيْرِكُمُ، ... يا مالُ، والحَقُّ عِنْـدَهُ، فَقِفُوا
أُوتِيتُ فِيهِ الوَفَاءَ مُعْتَرِفاً ... بالحَقّ فِيهِ لَكُمْ، فَـلا تَكِفُوا
نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا، وأَنْتَ بِمَا ... عِنْدَكَ رَاضٍ، والرَّأْيُ مُخْتَـلِفُ"

وكان الصلح في تلك الحرب على يد ثابت بن منذر، والد " حسان " شاعر النبي (صلى الله عليه وسلم) ، والشاهد فيه: حذف الخبر من المبتدأ الأول ، وتقديره " راضون " لدلالة الثانى عليه " راض ".والمعنى: نحن بما عندنا راضون ، وأنت بما عندك راض. ينظر : خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ) تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون : مكتبة الخانجي، القاهرة الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م (٤ / ٢٥٥)

الثاني . بأن قوله يصلون فيه ضميران: أحدهما: عائد على الله تعالى. والثاني: عائد إلى الملائكة وتعدد الضمائر بمنزلة تعدد الأفعال فكأنه قال إن الله يصلي والملائكة يصلون فلا يكون حينئذ استعمال اللفظ الواحد في معنييه بل استعمل لفظين في معنيين وليس النزاع فيه. اجيب عليه – بأن الفعل يتعدد معنى لا لفظا؛ إذ الملفوظ واحد يراد به المعاني المختلفة، وهو المدعى وتكرير لفظ يصلي تقديرا مما لا حاجة إليه، فالأحسن الجواب بمنع أن الصلاة من المشترك اللفظي، بل من قبيل المتواطئ وأنها موضوعة لأمر كلي، وهو الدعاء على ما حققه البعض .الثالث – قالوا : لو كان معنى الصلاة المغفرة والاستغفار فلماذا تعدى الفعل بحرف الجر على لأنهما لا يتعديان إلا باللام تقول غفرت لزيد واستغفرت له ولا تقول غفرت عليه واستغفرت عليه. اجيب عليه – بأنه لما وقعت الصلاة موقع التعطف والتحنن حسن تعديتها بحرف الجر على[1]. الرابع . اعترض صدر الشريعة بقوله :(سياق الآية لإيجاب اقتداء المؤمنين بالله تعالى وملائكته في الصلاة على النبي عليه السلام فلا بد من اتحاد معنى الصلاة من الجميع لأنه لو قيل إن الله تعالى يرحم النبي والملائكة يستغفرون له يا أيها الذين آمنوا ادعوا له لكان هذا الكلام في غاية الركاكة فعلم أنه لا بد من اتحاد معنى الصلاة سواء كان معنى حقيقيا أو معنى مجازيا أما الحقيقي فهو الدعاء فالمراد والله أعلم أنه تعالى يدعو ذاته بإيصال الخير إلى النبي عليه السلام ثم من لوازم هذا

والأعلام للزركلي خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) : دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م – (٥ / ٧٣)

(١) ينظر : الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٥٩) نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص: ١١٢) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (١/ ٣٨٤) التحبير شرح التحرير – (٥ / ٢٤٠١)

الدعاء الرحمة فالذي قال إن الصلاة من الله تعالى رحمة فقد أراد هذا المعنى لا أن الصلاة وضعت للرحمة) [١].

ج . قوله تعالى: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا ﴿٤٤﴾ ﴾ [٢] فإن تسبيح السموات والأرض بلسان الحال ، وتسبيح من فيهن بلسان المقال[٣] .

واعترض على هذا الدليل . بأنه على حذف العامل في من، أي: ويسبح له من فيهن، أو بأن المراد بالتسبيح مطلق التعظيم، أو أن التسبيح على حقيقته ، وقد صح أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع تسبيح الحصى وقوله تعالى {تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ } يحقق أن المراد حقيقة التسبيح لا الدلالة على وحدانيته تعالى، وما قيل إن أكثر المفسرين على أنه مؤول بالدلالة على الألوهية، والوحدانية، ومنع أن، ولكن لا تفقهون لا يناسبه، بل يناسبه؛ لأن معناه أن المشركين لا يفهمون هذه الدلالة ولا يعرفونها لإخلالهم بالنظر الصحيح [٤].

د . قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَمَقۡتٗا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [٥] فالنكاح : العقد والوطء مرادان منه

(١) التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه. (١/ ١٢٤)
(٢) سورة الإسراء آية (٤٤)
(٣) ينظر : زاد المسير في علم التفسير جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) تحقيق: عبدالرزاق المهدي : دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ . (٥/ ٤٠) تفسير الرازي مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ . (٢٠/ ٣٤٧)
(٤) ينظر : حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (١/ ٣٨٥) وتفسير الرازي مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢٠/ ٣٤٧).
(٥) سورة النساء آية : (٢٢)

إذا قلنا مشترك ، وقالوا إن كل عاقل يصح أن يقصد بقوله: " لا تنكح ما نكح أبوك " نهيه عن العقد وعن الوطء جميعاً من غير تكرار اللفظ، ولا ينكر هذا إلا مكابر معاند، فثبت ما قلناه وهو: أنه يصح أن يراد باللفظ المشترك جميع معانيه. (١)

هـ – قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ (٢) وشهادته تعالى علمه ، وغيره إقرار بذلك(٣) .

س . قالوا : إنه لو لم تكن الألفاظ المشتركة واقعة في اللغة مع أن المسميات غير متناهية والأسماء متناهية ضرورة تركبها من الحروف المتناهية ؛ لخلت أكثر المسميات عن الألفاظ الدالة عليها مع دعوة الحاجة إليها، وهو ممتنع وغير سديد من حيث إن الأسماء وإن كانت مركبة من الحروف المتناهية فلا يلزم أن تكون متناهية، إلا أن يكون ما يحصل من تضاعيف التركيبات متناهية وهو غير مسلم، وإن كانت الأسماء متناهية فلا نسلم أن المسميات المتضادة والمختلفة – وهي التي يكون اللفظ مشتركا بالنسبة إليها – غير متناهية(٤).

المذهب الثاني: لا يصح استعمال المشترك في معنييه مطلقا ، وبه قال الإمام الهمام أبو حنيفة والشيخ أبو الحسن الكرخي(٥)، ونقله القرافي عن مالك ،

(١) ينظر :التحبير شرح التحرير علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ) تحقيق: د. عبدالرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح مكتبة الرشد – السعودية / الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م – (٥ / ٢٤٠٣)

(٢) سورة آل عمران آية : (١٨)

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٥ / ٢٤٠٣)

(٤) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٩)

(٥) ينظر : الفصول في الأصول أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) :: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م. (١/ ٧٧) : أصول الشاشي . نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن

وبـه[١] قـال الإمـام فخـر الـدين الـرازي مـن الشـافعية [٢] واختـاره القاضـي أبـو يعلـى ، وأبـو الخطـاب ، وابـن القيـم وحكـاه عـن الأكثـر[٣]، وأبـو عبـد الله البصـري وأبـو علـي الجبائي وأبو هاشم من المعتزلة[٤].

استدلوا : –

أـ بقولـه تعـالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٥٤ ﴾[٥] فإنه لا اختلاف في اللفظ ولا في المعنى، وانما الاختلاف بحسب الموصوف، فإن المحبة من الله إيصال الثواب، ومن العبد طاعة، وليس المراد أن المحبة مشتركة من حيث الموضوع، بل المراد أنه أراد بالمحبة لازمها، واللازم من الله تعالى ذلك، ومن العبد هذا ، فالاختلاف يختلف بحسب الموصوف ، وليس هذا من عموم المشترك بل اختلاف الصفات[٦] .

إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ :: دار الكتاب العربي – بيروت (ص: ٣٩)وأصول فخر الإسلام البزدوي أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم، فخر الإسلام البزدوي (المتوفى: ٤٨٢هـ): مطبعة جاويد بريس – كراتشي (١٣/ ١٩) واصول السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) : دار المعرفة – بيروت (١/ ١٢٥)

(١) ينظر: الفروق أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ): عالم الكتب (٢/ ١٤٧)

(٢) ينظر : المحصول للرازي – (١ / ٣٧١) والبحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٤٦٧)

(٣) ينظر : المحصول للرازي – (١ / ٣٧١) والبحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٤٦٧) واصول السرخسي . (١/ ١٢٥) وزاد المعاد في هدي خير العباد محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) : مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م (٨ / ١٠٢)

(٤) ينظر: المعتمد في أصول الفقه لمحمد البصري (١/ ٢٢٩)و المحصول للرازي – (١ / ٣٧١)

(٥) سورة المائدة آية (٥٤)

(٦) التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه. (١/ ١٢٥)

ب . بأن اللفظ المشترك، أمّا موضوع لكل مع الآخر أو بدون الآخر، أو لكل مطلقا والأول باطل، وإلا لما صح الاستعمال في أحدهما حقيقة ،وعلى الثاني المطلوب وكذا على الثالث؛ لأن الاستعمال إنما هو لوضعه وتخصيصه له فهو ينافي وضعه وتخصيصه للآخر فلا يجوز الاستعمال في كل منهما[١]. وقال البدخشي : (لا يراد بالمشترك جميع معانيه بل المراد واحد حاصل للكل ولا خفاء في أنه لا يضر كون هذا المعنى الواحد معنى حقيقيا)[٢].

ج . بأنه يلزم حين الاستعمال في المعنيين توجه الذهن في آن واحد إلى النسبتين الملحوظتين تفصيلا، إذ المقتضى هو الوضع والاستعمال موجود فيهما ، لا مرجح لأحدهما على الآخر، فيفهمان معا وتوجه الذهن في آن واحد إليهما محال[٣].

واجيب _ بأنه لم يقم دليل على استحالة توجه الذهن إلى نسبتين بل يكاد يستدل على وقوعه بوجود الحدس .

د . بأن عموم المشترك إن كان المقصود منه الإفهام، فإن وجد معه البيان فهو تطويل من غير فائدة ، وإن لم يوجد فقد فات المقصود ، وإن لم يكن المقصود منه الإفهام فهو عبث، واشتراكه في اكثر من معنى مع ارادة هذه المعاني كلها يؤدي الى الوهم عند السامع ، فوجب صيانة كلام الله عنه "

وأجيب – أن المشترك نوع من أنواع العموم، والعام غير ممتنع في كلام الله تعالى، وبتقدير عدم عمومه فلا يمتنع أن يكون في الخطاب به فائدة لنيل الثواب بالاستعداد

(١) ينظر : التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه. (١/ ١٢٢)

(٢) منهاج العقول للامام محمد بن الحسن البدخشي مطبوع مع شرح الاسنوي على منهاج الوصول / مطبعة محمد علي صبيح بمصر (١/ ٢٣٨)

(٣) ينظر : فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت (١/١٦٥)

لامتثاله بتقدير بيانه بظهور دليل يدل على ارادة كل المعاني، او إبطال جميع الأقسام سوى الواحد منها[١].

هـ . بأنه لو جار حمل اللفظ على معنييه لجاز أن يراد حمل اللفظ المشترك على معنييه لجاز أن يريد بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾[٢]: المشركين والمؤمنين، وبقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[٣] : الناس والبهائم[٤]. اجيب . بأنه يجوز استعمال اللفظ المشترك في معنييه بشرط ألا يكونا ضدين ولا نقيضين[٥].

المذهب الثالث : صحة استعماله في معنييه في النفي دون الإثبات ؛ لأن النكرة في النفي تعم والجامع أن كل واحد منهما يتناول واحدا من الجملة غير عين [٦]. وهو مذهب السرخسي والمرغيناني من الحنفية[٧] ، ونسب الاسنوي لِلْبَيْضَاوِيّ جواز

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ٢٢)

(٢) سورة التوبة آية (٥)

(٣) سورة البقرة آية : (٢١) .

(٤) المهذب في علم أصول الفقه المقارن عبدالكريم بن علي بن محمد النملة دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م . (٣/ ١١٠٢)

(٥)الإبهاج علي بن عبدالكافي السبكي (١/ ٢٥٦)

(٦) ينظر : التمهيد في تخريج الفروع على الأصول عبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) تحقيق: د. محمد حسن هيتو : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ. (ص: ١٧٦) شرح التلويح على التوضيح (١/ ١٢٤) الإبهاج علي بن عبدالكافي السبكي (١/ ٢٦٣) والتحبير شرح التحرير – (٥ / ٢٤٠٤)

(٧) ينظر : الهداية شرح بداية المبتدي تأليف : شيخ الاسلام ابي الحسن علي بن ابي بكر الرشداني المرغيناني ت –٥٩٣هـ ٥٩٣هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده / مصر(٤ / ٢٥١) المبسوط للسرخسي (٩/ ٢٣) التحبير شرح التحرير – (٥ / ٢٤٠٥)

العموم في المشترك فِي النَّفْي دون الْإِثْبَات لِأَن السَّلب يُفِيد الْعُمُوم فيتعدد بِخِلَاف الْإِثْبَات[١]، قال المرغيناني صاحب الهداية في باب الوصية (لو حلف لا أكلم مولاك وله موال أعلون وموال أسفلون ولفظ المولى مشترك أيهم كلم حنث لأن المشترك في النفي يعم) [٢]. وقال السرخسي : (لو قال: لا أكلم جدك وله جدان من قبل أبيه وأمه؛ لأن هذا اسم مشترك والأسماء المشتركة في موضع النفي تعم؛ لأن معنى النفي لا يتحقق بدون التعميم وهو بمنزلة النكرة تعم في موضع النفي دون الإثبات) [٣].

المذهب الرابع : صحة استعماله في غير مفرد ، فإن كان جمعا كاعتدي بالأقراء ، أو مثنى : كقرءين صح ؛ لأن الجمع في حكم تعدد الألفاظ ، وهو رأي أبي الحسين البصري ، وهو وجه للشافعية ، وهو مفرع على جواز تثنية المشترك وجمعه باعتبار معنييه ، أو معانيه[٤].

ودليلهم . أن الاسم المشترك المجموع نحو قولنا: أقراء اما أن يكون قد علق عليه إثبات أو نفي، فالإثبات نحو قول القائل للمرأة :اعتدي بالأقراء ،وذلك يفيد أنه قد اراد منها إما ثلاث حيض ،أو ثلاثة أطهار، أو أراد منها أن تعتد بثلاثة، بعضها أطهار وبعضها حيض، والدليل على ذلك أن جمع الاسم يفيد جمع مقتضاه، وإذا كان قولنا: قرء موضوعا للحيض وحده وللطهر وحده ،ويدل على أن المتكلم به إما أن يكون قد اراد الحيض أو أراد الطهر، فيجب أن يكون قولنا: أقراء يفيد أنه قد أراد إما جمعا من الحيض، أو جمعا من الطهر، أو جمعا منهما، ويجري مجرى أن يقول: اعتدى بقرء

(١) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للاسنوي (ص: ١٧٧) نهاية السول شرح منهاج الوصول (١/ ٢٣٧)
(٢) ينظر : الهداية شرح بداية المبتدي (٤ / ٢٥١)
(٣) المبسوط للسرخسي (٩/ ٢٣)
(٤) المعتمد (١/ ٣٠٤) وينظر :الإبهاج علي بن عبدالكافي السبكي (١/ ٢٦٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ٢٤٢)

وبقرء وبقرء ،في أنه يجوز أن يكون أراد بالكل الحيض، أو أراد بالكل الطهر، أو أراد ببعضها الطهر وببعضها الحيض(١).

وقد أجاب عنه الرازي قال:(بعض من أنكر استعمال المفرد المشترك في جميع مفهوماته ،جوز ذلك في لفظ الجمع، أما في جانب الاثبات، فكقوله للمرأة اعتدي بالأقراء، والحق أنه لا يجوز لأن قوله: اعتدي بالأقراء معناه- اعتدي بقرء وقرء وقرء، وإذا لم يصح أن يفاد بلفظ القرء كلا المدلولين لم يصح ذلك أيضا في الجمع الذي لا يفيد إلا عين فائدة الافراد)(٢).

المـذهب الخـامس : صحة استعماله إن تعلق أحد المعنيين بالآخر، نحو قوله : ﴿ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾(٣) فإن كلا من اللمس باليد والوطء لازم للآخر، والنكاح للوطء والعقد كذلك ، وإلا فلا(٤). قال ابن عقيل: اللمس حقيقة في اللمس باليد مجاز في الجماع فيحمل عليهما، ويجب الوضوء منهما جميعا؛ لأنه لا تدافع بينهما(٥)، وعليه يدل كلام الشافعي، فإنه حمل ﴿ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ على الجس باليد الذي هو فيه حقيقة، وعلى الوقاع الذي هو فيه مجاز(٦).

---

(١) المعتمد (١/ ٣٠٤)

(٢) المحصول للرازي (١/ ٢٧٣)

(٣) سورة النساء آية (٤٣)

(٤) ينظر : التحبير شرح التحرير – (٥ / ٢٤٠٥) المعتمد في أصول الفقه لمحمد البصري (٢/ ٣٥٢)

(٥)-ينظر : المصدر نفسه(٥/ ٢٤٠٩)

(٦) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج :شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) : دار الفكر، بيروت – ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (١/ ٧٩)البحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٤٦٧) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٢/ ٤٦٣)

المذهب السادس : يصح استعماله إرادة ، لا لغة فيصح أن يراد باللفظ الواحد معنياه بوضع جديد ؛ لكن ليس من اللغة ؛ فإن اللغة منعت منه قاله بعض الحنابلة ، والغزالي. قالوا : بجواز أن يكون الصلاة استعملت في قدر مشترك بين المغفرة والاستغفار وهو الاعتناء وإظهار الشرف فقال الأظهر عندنا أن هذا إنما أطلق على المعنيين بإزاء معنى واحد مشترك بين المعنيين وهو العناية بأمر النبي– صلى الله عليه وسلم– لشرفه وحرمته والعناية من الله تعالى مغفرة ومن الملائكة استغفار ودعاء[١] . أجيب: بأن إطلاق الصلاة على الاعتناء مجاز لعدم تبادر الذهن إليه والأصل عدم المجاز [٢].

المذهب السابع : يصح إطلاقه على معنييه أو معانيه بقرينة متصلة، وهو ظاهر كلام أبي المعالي الجويني في ' البرهان ' ، وأبي بكر الباقلاني [٣].

قالوا :المشترك إن تجرد عن القرينة فهو مجمل يتوقف على المرجح؛ لأننا نمنع حمل المشترك على معنييه ، وهو مجمل ايضا إن قرن به ما يوجب اعتبار الكل، وكانت معانيه متنافية ، فإن لم تكن متنافية، فيحكم عل المشترك بحسب القرينة، فإن دلت على العموم حمل المشترك على كل معانيه ، وان دلت على الافراد فيجب حمله عليهما[٤].

الراجح من الاقوال

بعد عرض الاقوال مع ادلتها في الخلاف في عموم المشترك تبين جواز عموم المشترك بشروط ، ويمكن التوفيق بين الاقوال وفق الآتي :

---

(١) المستصفى في علم الأصول(١/ ٤٧٧) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٥٩)
(٢) ينظر : التحبير شرح التحرير – (٥ / ٢٤٠٦)
(٣) ينظر : البرهان في أصول الفقه (١/ ١٢١) التحبير شرح التحرير (٥/ ٢٤٠٤)
(٤) ينظر : البحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٤٩١)

١ـ استعمال اللفظ المشترك في معنييه بشرط ألا يكونا ضدين ولا نقيضين فلا يراد بالقرء الحيض والطهر معا لتضادهما ، ولا يقصد بقوله تعالى ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ﴾[1] ادبر واقبل لتضادهما ايضا ، أو استعمال افعل في الامر بالشيء والتهديد عليه، لأنه يمتنع الجمع بينهما.

٢ . وجود قرينة معنوية مفهومة ، فإن قامت قرينة على رادة جميع المعاني فلا مانع منه مطلقا والوقف على القرينة حتم في جميع الالفاظ المشتركة ، فليست تستعمل في فصيح الكلام الا مقترنة بما يبين المراد منها والا كان استعمالها مخلا بالابانة، فلا يكون من وراء الكلام فائدة ، مثل لفظ (نكاح) فيمكن ان يراد به العقد والوطء، وقوله تعالى : ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا ﴾ فاللمس حقيقة في اللمس باليد مجاز في الجماع فيحمل عليهما، ويجب الوضوء منهما جميعا؛ لأنه لا تدافع بينهما.

٣ . الاسم المشترك في موضع النفي يفيد العموم؛ لأن معنى النفي لا يتحقق بدون التعميم وهو بمنزلة النكرة تعم في موضع النفي دون الإثبات .

(١) سورة التكوير آية (١٧)

المبحث الثاني

الدراسة التطبيقية : وجود عموم المشترك في القرآن

استعمال المشترك في معنييه أو معانيه، محل تردد بين المتصدين لاستخراج معاني القرآن تفسيرا وتشريعا، سببه أنه غير وارد في كلام العرب قبل القرآن أو واقع بندرة، فلقد تجد بعض العلماء يدفع محملا من محامل بعض آيات بأنه محمل يفضي إلى استعمال المشترك في معنييه أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، ويعدون ذلك خطبا عظيما.

من أجل ذلك اختلف علماء العربية وعلماء أصول الفقه في جواز استعمال المشترك في أكثر من معنى من مدلوله اختلافا ينبئ عن ترددهم في صحة حمل ألفاظ القرآن على هذا الاستعمال. وقد أشار كلام بعض الأئمة إلى أن مثار اختلافهم هو عدم العهد بمثله عند العرب قبل نزول القرآن، إذ قال الغزالي وأبو الحسين البصري يصح أن يراد بالمشترك عدة معان لكن بإرادة المتكلم وليس بدلالة اللغة. وظني بهما أنهما يريدان تصيير تلك الإرادة [١].

والصحيح أن المشترك يصح إطلاقه على عدة من معانيه جميعا أو بعضا إطلاقا لغويا، من قبيل الحقيقة ، وهل المشترك هنا يحمل على أكثر من معنى بلا بقرينة؟ فيه خلاف لأن القرينة من علامات المجاز ، ولا مانع من القرينة اذا تزاحمت المعاني الحقيقية على لفظ ما فقرينة المشترك معينة للمعاني المرادة ، إذ معاني المشترك كلها من قبيل الحقيقة. واساس ذلك أن الفرق بين قرينة إطلاق اللفظ على معناه المجازي وقرينة إطلاق المشترك على عدة من معانيه، فإن قرينة المجاز مانعة من إرادة المعنى الحقيقي وقرينة المشترك معينة للمعاني المرادة كلا أو بعضا ، ووجود عموم المشترك

---

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٩٨ – ٩٩)

في القرآن مشروط بكون هذه المعاني ليست متناقضة فإذا تناقضت فلا دلالة فيها للمشترك ، وفائدة وجود المشترك في القرآن ان يعطي للقرآن معان متعددة تنفع في فهم النصوص الشرعية وتوسع الاستفادة من الأدلة ، ثانيا – ان وجود عموم المشترك في القرآن يعد جزءا من اعجاز وبلاغة القرآن ، من خلال وجود معان وفيرة لا حد لها، وهنا سنبين بعض تطبيقات عموم المشترك في القرآن الكريم :

أولا – ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ ﴾[١] لفظ الفساد مشترك لفظي ، ومعناه :استحالة منفعة الشيء النافع إلى مضرة به أو بغيره، وقد يطلق على وجود الشيء مشتملا على مضرة، يقال أفسد إذا عمد إلى شيء صالح فأزال صلاحه، ويقال أفسد إذا أوجد فسادا من أول الأمر. فالإفساد في الأرض: تصيير الأشياء الصالحة مضرة كالغش في الأطعمة، ومنه إزالة الأشياء النافعة كالحرق والقتل للبراء، ومنه إفساد الأنظمة كالفتن والجور، ومنه إفساد المساعي كتكثير الجهل وتعليم الدعارة وتحسين الكفر ومناوأة الصالحين المصلحين، ولعل المنافقين قد أخذوا من ضروب الإفساد بالجميع، فلذلك حذف متعلق تفسدوا تأكيدا للعموم المستفاد من وقوع في حيز النفي[٢] .

ثانيا – ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ ﴾[٣] . جزم أئمة اللغة بأن السلم بكسر السين وفتحها وبالتحريك يستعمل كل واحد منها فيما يستعمل فيه الآخر [٤].

---

(١) البقرة آية (١١)
(٢) تفسير الطبري (١/ ٢٨٧) تفسير الماوردي (١/ ٧٤) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٠٢)
(٣) البقرة آية(٢٠٨)
(٤) تاج العروس (٣٢/ ٣٧٢) لسان العرب (١٢/ ٢٩٥)

قالوا : ويطلق السلم بلغاته الثلاث على دين الإسلام ونسب إلى ابن عباس ومجاهد وقتادة وأنشدوا قول امرئ القيس بن عابس الكندي في قضية ردة قومه:

دعوت عشيرتي للسلم لما ... رأيتهمو تولوا مدبرينا

فلست مبدلا بالله ربا ... ولا مستبدلا بالسلم دينا . [١]

وعن أبي عمرو بن العلاء [٢] السلم بكسر السين ، هو الإسلام والسلم بفتح السين المسالمة، ولذلك قرأ ادخلوا في السلم في هذه السورة بكسر السين لا غير وقرأ التي في سورة الأنفال والتي في سورة محمد (صلى الله عليه وسلم) بفتح السين قال الطبري توجيها منه لمعناه هنا إلى أنه الإسلام دون الآيتين الأخريين. وأنكر المبرد هذه التفرقة وقال: اللغة لا تؤخذ هكذا وإنما تؤخذ بالسماع لا بالقياس ويحتاج من فرق إلى دليل. فكون السلم من أسماء الصلح لا خلاف فيه بين أئمة اللغة فهو مراد من الآية لا محالة وكونه يطلق على الإسلام إذا صح ذلك جاز أي يكون مرادا أيضا ويكون من استعمال المشترك في معنييه. فعلى أن يكون المراد بالسلم المسالمة كما يقتضيه خطابهم (بيا أيها الذين آمنوا) الذي هو كاللقب للمسلمين كان المعنى أمرهم بالدخول في المسالمة دون القتال، وكما تقتضيه صيغة الأمر في(ٱدۡخُلُواْ) من أن حقيقتها طلب تحصيل فعل لم يكن حاصلا أو كان مفرطا في بعضه. [٣]

---

(١) ينظر: مختصر تاريخ دمشق (٥/ ٤٢)

(٢) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان واسمه عمرو ابن عبدالله بن الحصين بن الحارث بن جلهم بن خزاعي بن مازن ابن مالك بن عمرو بن تميم بن مر الفهمي المازني البصري احد الأئمة السبعة من القراء تاريخ دمشق لابن عساكر (٦٧/ ١٠٣)

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٢٥١) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (١/ ٢٨٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٢٦٨)التحرير والتنوير (٢/ ٢٧٦)

ثالثـــــا – ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾ ﴾ (١)

﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾وفي العضل ثلاثة اقوال :

أحدهما: أنه المنع، ومنه قولهم: داء عضال إذا امتنع من أن يُداوَى ، وفلان عُضَلَةٌ أي داهية ، لأنه امتنع بدهائه. فقالوا هو خطاب للأولياء، نَهَاهُم عَن الِامْتِنَاع من التَّزْوِيج ، منع المرأة من الرجوع إلى زوجها بعد انتهاء عدتها، وهي راغبة فيه ،فنهوا عن منع النساء المطلقات من الرجوع الى ازواجهن.

والقول الثاني: أن العضل الضيق ، ومنه قولهم: قد أعضل بالجيش الفضاء ، إذا ضاق بهم. فهو خطاب للأزواج إذ نهي الواحد منهم في المطلقة أن يراجعها ويعضلها إضراراً وتضييقا بها ، فعضل الزوج زوجته ، يكون بمضارتها وسوء عشرتها والتضييق عليها .

الثالث : هو خطاب للأزواج إذ نهي الواحد منهم في المطلقة البائنة ان يمنعها من الزواج بغيره قصدا في المضارة والأذية .

وقال من يرى صحة استعمال المشترك في أكثر من معنى بجواز أن يراد بالعضل كل المعاني، فإن اللفظ إذا كان يحتمل عدة معاني يجوز أن يحمل على معانيه كلها إذا لم يكن هناك تعارض عند الحمل على هذه المعاني (٢) .

---

(١) سورة البقرة: ٢٣٢

(٢) ينظر : تفسير الماوردي (١/ ٢٩٨) تفسير القرآن : أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبدالجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ) تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم : دار الوطن، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م . (١/ ٢٣٥) تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ٤٧٨) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(١/ ١٥٦)مفاتيح الغيب(٦/ ٩٦)الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٧٣)

رابعا – ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ ﴾ [1] .

فيها مشتركات لفظية غير متعارضة فلا مانع من ارادتها كلها على القول بجواز استعمال المشترك في كل معانية ، وهذا ما فيها من معان :

أ – أن الآية تشير إلى ما كانوا عليه في الجاهلية، إذ كانوا يعتقدون أنه يحرم على من عاد من الحج وأراد أن يدخل البيت أن يدخله من الباب، ولكن يدخله من الخلف من النافذة، فيمنعون المحرم من الدخول من باب البيت.

ب – انتقاد هذا الذي سأل عن الأهلة بأن الهلال يبدوا دقيقاً ثم يصير بدراً ثم ينقص ثانية، فالمشتغل بهذه المسائل كالذي يأتي البيوت من ظهورها، والأولى أن تأتي البيوت من أبوابها بأن تسأل عما يفيدك في دينك لا عما لا يعنيك.

ج – عنى بالبيوت النساء ، سُمِّيَتْ بيوتاً للإيواء إليهن ، كالإيواء إلى البيوت ، ومعناه: لا تأتوا النساء من حيث لا يحل من ظهورهن ، وأتوهن من حيث يحل من قُبُلهن ،

هـ – أن الرجل كان إذا خرج لحاجته ، فعاد ولم ينجح لم يدخل من بابه ، ودخل من ورائه ، تطيراً من الخيبة ، فأمرهم الله أن يأتوا بيوتهم من أبوابها.

الخامس: أنه مثلٌ ضَربه الله عز وجل لهم ، بأن يأتوا البر من وجهه ، ولا يأتوه من غير وجهه.

(١) سورة البقرة: ١٨٩

و – أنه مثلٌ ضَربه الله عز وجل لمن يترصد غياب الرجل عن زوجته فيضيفها حال غياب زوجها عنها ، فهو كمن يأتي البيت من ظهره ، فكل هذه المعاني ممكن أن يجتمع في الآية ، وهي معان غير متعارضة فلا مانع من ارادتها جميعها . [١]

خامسا – ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾[٢] .

ما هو المراد بفعل الامر هنا؟ هل تدخل فيه جميع المعاني ؛ لأنه من المشتركات اللفظية ؟ . فمعنى فعل الأمر حافظوا أي المحافظة على الصلوات عموما ، فهو يرد على كل صلاة سواء كانت فرضا أم نفلا ، ويدخل فيه أيضا الأمر بالمحافظة على جميع شرائطها، من طهارة البدن، والثوب، والمكان، والمحافظة على ستر العورة، واستقبال القبلة، والمحافظة على جميع أركان الصلاة، لأن صيغة الأمر تستعمل في معان مختلفة كالإيجاب والندب والإباحة .

فالجواب أنه لا مانع من استعمال المشترك في معنييه ؛ فتكون المحافظة على الفرائض واجبة؛ وعلى النوافل سنة ، والمحافظة على جميع شرائطها واجب ، فتكون الصلاة واجبة ، ومندوبة ، ومباحة في أي وقت عدا أوقات النهي وهذا يمكن ان يراد بفعل الامر (حَٰفِظُواْ)[٣] .

---

(١) ينظر : تفسير الماوردي (١/ ٢٥٠) تفسير الرازي مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير(٥/ ٢٨٦) زاد المسير في علم التفسير(١/ ١٥٢) تفسير البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي(المتوفى: ٦٨٥هـ) تحقيق:محمد عبدالرحمن المرعشلي :دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ(١/ ١٢٧)

(٢) سورة البقرة: ٢٣٨

(٣) ينظر : تفسير الرازي (٦/ ٤٨٣) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (١/ ١٠٨)

سادســـا –﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾[1] .

(وَٱلْأَرْحَامَ) قرأه الجمهور– بالنصب– عطفا على اسم الله. وقرأه حمزة– بالجر– عطفا على الضمير المجرور. فعلى قراءة الجمهور يكون الأرحام مأمورا بتقواها على المعنى المصدري أي اتقائها، وهو على حذف مضاف، أي اتقاء حقوقها، فهو من استعمال المشترك في معنييه، وعلى هذه القراءة فالآية ابتداء تشريع وهو مما أشار إليه قوله تعالى: (وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا) وعلى قراءة حمزة يكون تعظيما لشأن الأرحام أي التي يسأل بعضكم بعضا بها، وذلك قول العرب: «ناشدتك الله والرحم » فتكون تعريضا بعوائد الجاهلية، إذ يتساءلون بينهم بالرحم وأواصر القرابة ثم يهملون حقوقها ولا يصلونها، ويعتدون على الأيتام من إخوتهم وأبناء أعمامهم، فناقضت أفعالهم أقوالهم، وأيضا هم قد آذوا النبي(صلى الله عليه وسلم) وظلموه، وهو من ذوي رحمهم وأحق الناس بصلتهم [2].

سابعا – قوله﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾ ﴾[3] .

المقصود بالمحصنات: فيهن قولان: أحدهما: أنهن الحرائر من الفريقين ، سواء كن عفيفات أو فاجرات ، فعلى هذا ، لا يجوز نكاح إمائهن يذهب إلى أنه لا يحل نكاح إماء أهل الكتاب ، وهذا قول مجاهد ، والشعبي ، وبه قال الشافعي.

والثاني: أنهن العفائف ، سواءٌ كن حرائر أم إماءً ، فعلى هذا ، فعلى هذا القول يجوز تزويج الحرّة منهن والأمة ، وهذا قول مجاهد ، والشعبي أيضاً ، وبه قال أبو حنيفة.

---

(١) سورة النساء: ١

(٢) ينظر: تفسير الماوردي (١/ ٤٤٧) { التحرير والتنوير (٤/ ٢١٧)

(٣) سورة التين : ٨

والحاصل أنه يدخل تحت هذه الآية الأمة العفيفة، على قول: إنه يجوز استعمال المشترك في كلا معنييه [١] .

ثامنا- ﴿ وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾ ﴾[٢] . التأويل: إرجاع الشيء إلى حقيقته ودليله، والأحاديث: جمع حديث بمعنى الشيء الحادث.

فتأويل الأحاديث: إرجاع الحوادث إلى عللها وأسبابها بإدراك حقائقها على التمام.

قال الماوردي في قوله تعالى: (وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ) (فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: عبارة الرؤيا ، قاله مجاهد.

الثاني: العلم والحكمة ، قاله ابن زيد.

الثالث: عواقب الأمور)[٣].

وهو المعني بالحكمة، وذلك بالاستدلال بأصناف الموجودات على قدرة الله وحكمته، ويصح أن يكون الأحاديث جمع حديث بمعنى الخبر المتحدث به، فالتأويل: تعبير الرؤيا. سميت أحاديث لأن المرائي يتحدث بها الراؤون ، ولعل كلا المعنيين مراد بناء على صحة استعمال المشترك في معنييه وهو الأصح [٤].

---

(١) ينظر : زاد المسير في علم التفسير (١/ ٥١٩) ا لجامع لأحكام القرآن ((٢/ ١٩) فتح القدير للشوكاني(٦/ ٧٩) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٢/ ٤٧٨)

(٢) سورة يوسف من الاية : ٦

(٣) تفسير الماوردي (٢/ ١٧)

(٤) ينظر : التحرير والتنوير (١٢/ ٢١٦) تفسير الطبري (١٥/ ٥٦٠) تفسير الماوردي (٣/ ٨)

تاسعـــــا – ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ سُوٓءٗا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٖ ﴿١١﴾ ﴾ [١]

الآية تحتمل وجهين غير متناقضين فلا يمنع إرادة المعنيين كليهما :

أحدهما: أن الله لا يغير ما بقوم من نعمة ولا يسلبهم فضله حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بأنفسهم فيعملوا بمعاصيه، فقد كانت نفوسهم جميلة فخالفوا الفطرة ، وعملوا بخلاف ما امروا فتغيرت النعم وحلت النقم .

الثاني: لا يغير ما بهم من النقم والبلاء حتى يغيروا ما بأنفسهم فينتقلوا الى الطاعة والأحوال الجميلة فتنقلب احوالهم الى الخير [٢].

عاشـــــرا – ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدۡخِلۡنِي مُدۡخَلَ صِدۡقٖ وَأَخۡرِجۡنِي مُخۡرَجَ صِدۡقٖ وَٱجۡعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلۡطَٰنٗا نَّصِيرٗا ﴿٨٠﴾ ﴾ [٣]

(سُلۡطَٰنٗا نَّصِيرٗا) السلطان هنا : اسم مصدر يطلق على السلطة وعلى الحجة وعلى الملك. وهو في هذا المقام كلمة جامعة على طريقة استعمال المشترك في معانيه أو هو من عموم المشترك، تشمل أن يجعل له الله تأييدا وحجة وغلبة وملكا عظيما، وقد آتاه الله ذلك كله، فنصره على أعدائه، وسخر له من لم ينوه بنهوض الحجة وظهور دلائل الصدق، ونصره بالرعب. [٤]

---

(١) سورة الرعد من الآية : ١١

(٢) ينظر : تفسير الماوردي (٣/ ٩٩) زاد المسير في علم التفسير (٢/ ٤٨٦) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٢٨٢) تفسير البيضاوي (٣/ ١٨٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور – العلمية (٤/ ١٣١)

(٣) سورة الإسراء : ٨٠

(٤) ينظر: تفسير القرطبي (١٠/ ٣١٣) تفسير الألوسي (٨/ ١٣٨) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٣٠٠) التحرير والتنوير (١٥/ ١٨٧)

حـــــادي عشـــــر – ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾[1] فيه وجهان:

أ : أن يكونَ عطفاً على «أنَّ» الأولى، أي: يُبَشِّرُ المؤمنين بشيئين: بأجرٍ كبيرٍ وبتعذيبِ أعدائهم، وذلك أن المؤمنين كانوا في أذىً من المشركين، فعجَّل الله لهم البشرى في الدنيا بعقاب الكافرين. ولا شكَّ أنَّ ما يُصيبُ عَدُوَّك سُرورٌ لك.

ب : ويُخبر (بأنَّ الذين لاَ يُؤْمِنُونَ) فلا يكونُ إذ ذاك داخلاً تحت البشارةِ . أنه أُريد بالبِشارة مجرَّدُ الإخبار سواءً كان بخيرٍ أم بِشَرّ، مذكور على سبيل التهكم، أو يقال: إنه من باب إطلاق اسم الضدين على الآخر، كقوله: (وجزاء سيئة سيئة مثلها) وهل هو فيهما حقيقةٌ أو في أحدِهما، وحينئذٍ يكون جمعاً بين الحقيقةِ والمجاز، أو استعمالاً للمشترك في معنييه. [2]

ثـــــاني عشـــــر –﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾[3] الشفاء حقيقته زوال الداء، ويستعمل مجازا في زوال ما هو نقص وضلال وعائق عن النفع من العقائد الباطلة والأعمال الفاسدة والأخلاق الذميمة تشبيها له ببرء

(١) سورة الإسراء: ٩ – ١٠

(٢) ينظر : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٢/ ٦٠٨) زاد المسير في علم التفسير (٣/ ١٢) تفسير الرازي (٢٠/ ٣٠٤) البحر المحيط في التفسير (٧/ ١٨) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٧/ ٣٢٠)

(٣) سورة الإسراء : ٨٢

السقم، كقول عنترة: وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَذْهَبَ سُقْمَهَا ... قِيلُ الفَوَارِسِ وَيْكَ عَنْتَرَ أقدمِ.(١)

قال الماوردي:(يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: شفاء من الضلال ، لما فيه من الهدى. الثاني: شفاء من السقم ، لما فيه من البركة. الثالث: شفاء من الفرائض والأحكام ، لما فيه من البيان. وتأويل الرحمة ها هنا على الوجوه الأول الثلاثة: أحدها: أنها الهدى. الثاني: أنها البركة. الثالث: أنها البيان.

{ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا } يحتمل وجهين: أحدهما: يزيدهم خساراً لزيادة تكذيبهم. الثاني: يزيدهم خساراً لزيادة ما يرد فيه من عذابهم) (٢) .

والمعنى: أن القرآن كله شفاء ورحمة للمؤمنين ويزيد خسارة للكافرين، لأن كل آية من القرآن من أمره ونهيه ومواعظه وقصصه وأمثاله ووعده ووعيده، كل آية من ذلك مشتملة على هدي وصلاح حال للمؤمنين المتبعينه.

ومشتملة بضد ذلك على ما يزيد غيظ المستمرين على الظلم، أي الشرك، فيزدادون بالغيظ كراهية للقرآن فيزدادون بذلك خسارا بزيادة آثامهم واستمرارهم على فاسد أخلاقهم وبعد ما بينهم وبين الإيمان.

والشفاء يرد في معنان : هي – زوال المرض من البدن ، زوال الريب والشك من القلوب، ثبات الايمان ورسوخه في الصدر ، وأن في القرآن آيات يشتفى بها من الأدواء والآلام ، فشملت الآية هذه المعاني بطريقة استعمال المشترك في معانيه. (٣)

---

(١) معناه : يقول: ولقد شفى نفسي وأذهب سقمها قول الفوارس لي: ويلك يا عنترة أقدم نحو العدو واحمل عليه، يريد أن تعويل أصحابه عليه والتجاءهم إليه شفى نفسه ونفى غمه شرح المعلقات السبع للزوزني (ص: ٢٦٤)

(٢) تفسير الماوردي (٣/ ٢٦٨)

(٣) ينظر : تفسير البغوي (٣/ ١٥٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد : دار الكتب

ثالث عشر – ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودًا ﴿٧٨﴾ ﴾[١] .

الدلوك له اكثر من معنى : أي زوالها واصفرارها وغروبها ، قال اهل اللغة : دلكت الشمس : غربت أو اصفرت أو مالت أو زالت عن كبد السماء. [٢] . فحينئذ في هذه اللفظة دلالة على الظهر والعصر والمغرب من استعمال المشترك في معانيه ، أما في الظهر والمغرب فواضح ، وأما في العصر فلأن أول وقتها أول أخذ الشمس في الاصفرار ، وأدل دليل على ذلك أنه غيّا الإقامة بوقت العشاء فقال تعالى : (إِلَىٰ) حثاً على نية أن يصلي كلما جاء الوقت ليكون مصلياً دائماً ، لأن الإنسان في صلاة ما كان ينتظر الصلاة ، فهو بيان لأن وقت المغرب من الدلوك الذي هو الغروب إلى أن يذهب الشفق) [٣] .

رابع عشر –﴿ مِّثۡلَ دَأۡبِ قَوۡمِ نُوحٖ وَعَادٖ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡۚ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعِبَادِ ﴿٣١﴾ ﴾[٤]

الظلم يطلق على : الشرك ﴿ وَإِذۡ قَالَ لُقۡمَٰنُ لِٱبۡنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴿١٣﴾ ﴾[٥]

العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ (٣/ ٤٩٩) تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣/ ٢٦٥) التحرير والتنوير (١٥/ ١٨٩ – ١٩٠)

(١) سورة الإسراء: ٧٨

(٢) المخصص (٢/ ٣٧٥)

(٣) ينظر : تفسير الطبري (١٧/ ٥١٤) . معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ٢٥٥)تفسير الماوردي (٣/ ٢٦٢) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٢/ ٦٤١) زاد المسير في علم التفسير (٣/ ٤٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٤/ ٤١٥)

(٤) سورة غافر: ٣١

(٥) سورة ا لقمان: ١٣

ويطلق على : المعاملة بغير الحق، وقد جمع قوله: (وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعِبَادِ) نفي الظلم بمعنييه على طريقة استعمال المشترك في معنييه. وكذلك الفعل (يُرِيدُ) يطلق بمعنى المشيئة كقوله: (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) ويطلق بمعنى المحبة كقوله: (ما أريد منهم من رزق)، فلما وقع فعل الإرادة في حيز النفي اقتضى عموم نفي الإرادة بمعنييها على طريقة استعمال المشترك في معنييه. فالله تعالى لا يحب صدور ظلم من عباده ولا يشاء أن يظلم عباده. وأول المعنيين في الإرادة وفي الظلم أعلق بمقام الإنذار، والمعنى الثاني تابع للأول لأنه يدل على أن الله تعالى لا يترك عقاب أهل الشرك لأنه عدل، لأن التوعد بالعقاب على الشرك والظلم أقوى الأسباب في إقلاع الناس عنه، وصدق الوعيد من متممات ذلك مع كونه مقتضى الحكمة لإقامة العدل [١] .

خامس عشر – ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا فَيُوحِيَ بِإِذۡنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٞ ٥١ ﴾[٢] المراد بالتكلم بلوغ مراد الله إلى النبي، سواء كان ذلك البلوغ بكلام يسمعه ولا يرى مصدره أو بكلام يبلغه إليه الملك عن الله تعالى، أو بعلم يلقى في نفس النبيء يوقن بأنه مراد الله بعلم ضروري يجعله الله في نفسه. وإطلاق الكلام على هذه الثلاثة الأنواع: بعضه حقيقة مثل ما يسمعه النبي كما سمع موسى، وبعضه مجاز قريب من الحقيقة وهو ما يبلغه إلى النبيء فإنه رسالة بكلام، وبعضه مجاز محض وهو ما يلقى في قلب النبيء مع العلم، فإطلاق فعل

(١) ينظر : تفسير الطبري (٢١/ ٣٧٩) تفسير الماوردي(٥/ ١٥٤) التحرير والتنوير (٢٤/ ١٣٥)
(٢) سورة الشورى: ٥١

يكلمه على جميعها من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه على طريقة استعمال المشترك في معانيه.(١)

سادس عشر - ﴿ وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرُفًا ۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾(٢)

(وَزُخْرُفًا ۚ) مشترك لفظي لأنه يرد بين معنين ، هما : تزيين الباطل بالألسنة .

قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾(٣) .

ويطلق على: الزينة والذهب لأن الذهب يتزين به ، كقوله: ﴿ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾ ﴾(٤)، ويجوز أن يكون لفظ (وَزُخْرُفًا ۚ) مستعملا في معنييه استعمال المشترك، فلا يرد سؤال عن تخصيص السقف والمعارج بالفضة.

أو يكون (وَزُخْرُفًا ۚ) عطفا على (سُقُفًا) بتأويل : لجعلنا لهم ذهبا، أي لكانت سقفهم ومعارجهم وأبوابهم من فضة وذهب منوعة؛ لأن ذلك أبهج في تلوينها. وابتدئ بالفضة لأنها أكثر في التحليات وأجمل في اللون، وأخر الذهب لأنه أندر في الحلي، ولأن

---

(١) ينظر : تفسير السمعاني (٥/ ٨٦) غرائب التفسير وعجائب التأويل (٢/ ١٠٥٦) التحرير والتنوير (٢٥/ ١٤١)

(٢) سورة الزخرف الآيات : (٣٣-٣٤-٣٥)

(٣) سورة الأنعام من الآية : ١١٢

(٤) سورة ا الإسراء: ٩٣

لفظه أسعد بالوقف لكون آخره تنوينا ينقلب في الوقف ألفا فيناسب امتداد الصوت وهو أفصح في الوقف. [١]

سابع عشر – ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ ﴾ [٢]

الفتح معناه في اللغة : إزالة الأغلاق. [٣]، والفتح في باب الجهاد: هو الظفر بالبلد عنوة أو صلحا، بحرب أو بغيره، لأن البلد قبل ذلك منغلق ما لم يظفر به، فإذا ظفر به وحصل في اليد فقد فتح المنغلق، والصُّلْح الذي جُعل مع المشركين بالحديبية كان مسدودا متعذّرا حتى فتحه الله تعالى.

ومعنى الفتح هنا فيه معنيان : ١– هو« صلح الحديبية ؛ لأنه فتح عظيم » لأن سورة الفتح هذه نزلت بعد صلح الحديبية في طريقه – صلى الله عليه وسلم – راجعا إلى المدينة. وبسبب هذا الفتح أمن الناس بعضهم بعضًا، فاتسعت دائرة الدعوة لدين الله، وتمكن من يريد الوقوف على حقيقة الإسلام مِن معرفته، فدخل الناس تلك المدة في دين الله أفواجًا؛ ولذلك سمَّاه الله فتحًا مبينًا، أي ظاهرًا جليًّا.

٢– وقيل المراد به الفتح فتح مكة وظاهر القرآن يدل عليه ، وعده الله به قبل أن يكون، والتعبير عنه بالماضي للدلالة على تحققه وصيرورته في حكم الواقع.

فهاهنا اشتراك لفظي فالمجاز في إطلاق مادة الفتح على سببه ومآله لا في صورة الفعل، أي التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي لأنه بهذا الاعتبار المجازي قد وقع فيما

---

(١) ينظر : تفسير الماوردي (٥/ ٢٢٢) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٤/ ٢٥٤) التحرير والتنوير (٢٥/ ٢٠٦)

(٢) سورة الفتح: ١

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٣/ ٢٧٧)

مضـى فيكـون اسـم الفـتح اسـتعمل اسـتعمال المشـترك فـي معنييـه، وصـيغة الماضـي استعملت في معنييها فيظهر وجه الإعجاز في إيثار هذا التركيب [١] .

ثـامن عشـر – ﴿ وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ ۝٧ ﴾[٢] والميـزان: أصـله اسـم آلـة الوزن، والوزن تقدير تعادل الأشياء وضبط مقادير ثقلها وهو مفعال من الوزن وتشترك فيه ثلاثة معان : أحدها: أنه الميزان المعروف ليتناصف به بعض الناس من بعض في الحقوق، . الثاني: أن الميزان الحكم . الثالث: أنه العدل فقد شاع إطلاق الميزان على العدل باستعارة لفظ الميزان للعدل على وجه تشبيه المعقول بالمحسوس فالميزان هنا مراد به العدل، لأنه الذي وضعه الله، أي عينه لإقامة نظام الخلق، فالوضع هنا مستعار للجعل وهو أن يكون معناه العدل الذي تستقيم به الأمور ، ويعتدل عليه الجمهور [٣] . ولفظ الميزان يسمح بإرادة هذه المعاني على طريقة استعمال المشترك في معانيه [٤].

---

(١) ينظر: تفسير البيضاوي (٥/ ١٢٦) تفسير الماوردي (٥/ ٣٠٩) زاد المسير في علم التفسير (٤/ ١٢٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ٣٩٣)التفسير الميسر: نخبة من أساتذة التفسير : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – السعودية ، الطبعة: الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م (١/ ٥١١) صفوة التفاسير محمد علي الصابوني : دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م (٣/ ٢٠٢) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : د وهبة بن مصطفى الزحيلي : دار الفكر المعاصر – دمشق الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ (٢٦/ ١٤٨)

(٢) سورة الرحمن : ٧

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٢٢/ ١٧٧)معاني القرآن وإعرابه إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ) : عالم الكتب – بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م (٥/ ٩٦) تلخيص البيان فى مجازات القرآن الشريف الرضى : دار الأضواء . بيروت (٢/ ٣٢٠)تفسير الماوردي(٥/ ٤٢٤)الجامع لأحكام القرآن (١٧/ ١٥٤)، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور –العلمية(٧/ ٣٧٦) زاد المسير في علم التفسير(٤/ ٢٠٦) التحرير والتنوير(٢٧/ ٢٣٧)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير (٢٧/ ٢٣٧)

تاسـع عشـر – ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ ۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٩﴾ ﴾ [١].

ورد في معنى الشهداء هنا قولان: أحدهما: أنه جمع شاهد : ويشترك فيه معنيان

أ – الرسل الذين يشهدون على أممهم بالتصديق والتكذيب .

ب – أنهم أمم الرسل يشهدون يوم القيامة على أنفسهم بما عملوا من طاعة ومعصية، ويشهدون لأنبيائهم بتبليغ الرسالة إلى أممهم .

الثاني : أنه جمع شهيد أي هم الذين استشهدوا في سبيل الله لهم أجرهم عند ربهم بما عملوا من العمل الصالح فيثابون بأعمالهم [٢] .

والمعنيان من الشهداء ممكن الجمع بينهما فتحمل الآية على إرادتهما على طريقة استعمال المشترك في معنييه [٣] . {وَنُورُهُمْ} أيضا يشترك فيه معنيان لا يتعارضان ممكن ان يراد كل منهما: أحدهما: نورهم على الصراط. الثاني: إيمانهم في الدنيا [٤].

عشرين – ﴿ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ﴾ [٥] أي خلق هذا النوع من هذا الشيء وهو دم شديد الحمرة جامد غليظ ، جمع علقة ، وكذا الطين الي يعلق باليد يسمى علقاً ، وهم

---

(١) سورة الحديد: ١٩

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢٣/ ١٩١) تفسير البغوي (٥/ ٣١)تفسير النكت والعيون (٥/ ٤٧٩) غرائب التفسير وعجائب التأويل (٢/ ١١٨٧) زاد المسير في علم التفسير(٨/ ١٧١)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (٢٧/ ٣٩٨)

(٤) ينظر: زاد المسير في علم التفسير(٨/ ١٧١)

(٥) سورة العلق: ٢

مقرّون بخلق الآدمي من الأمرين كليهما، فالآية من أدلة الشافعي رضي الله تعالى عنه على استعمال المشترك في معنييه[١] .

حـادي وعشـرين – ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٥ ﴾[٢] وأحكـم الحـاكمين، معنـاه : أفعـل تفضـيل مـن الحكـم أي: أعـدل الحاكمين، كما في قوله تعالى: (ولا يظلم ربك أحدا). وقيل: من الحكمة، أي: في الصنع والإتقان والخلق، فيكون اللفظ مشتركا، ولا يبعد أن يكون من المعنيين معا، وإن كان هو في الحكم أظهر ؛ لأن الحكيم من الحكمة يجمع على الحكماء. فعلى القول بالأمرين: أحكم الحاكمين قضاء بالحق وعدلاً بين الخلق يكون من استعمال المشترك في معنييه معا، وهو هنا لا تعارض بل هما متلازمان ؛ لأن الحكيم لا بد أن يعدل، والعادل لا بد أن يكون حكيما يضع الأمور في مواضعها ومن كان كذلك كان قادراً على الإعادة والجزاء على ما كان مراراً [٣] .

---

(١) ينظر : تفسير النكت والعيون (٦/ ٣٠٤) تفسير الطبري (٢٤/ ٥١٩)الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٤/ ٧٨١) : نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور العلمية (٨/ ٤٨٠) التحرير والتنوير (٣٠/ ٤٣٨)

(٢) سورة المائدة: ٥

(٣) ينظر: زاد المسير في علم التفسير(٤/ ٤٦٥)تفسير الماوردي(٦/ ٣٠٣)تفسير البيضاوي أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/ ٣٢٤)نظم الدرر في تناسب الآيات والسور–العلمية(٨/ ٤٧٦)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن(٩/ ١٠)

الخاتمة

اكثر الاصوليين والمفسرين يرون جواز عموم المشترك في القران الكريم بما ان القران الكريم تبيان لكل شيء وألفاظه محصورة ومعانيه بحر واسع يشير ذلك جواز عموم المشترك. يدخل عموم المشترك في احكام القران وقصصه ومواعظه وامره ونهيه ووعده ووعيده عند استقراء كتب التفسير نجد ان الكثير من المفسرين يفسر الآية التي اشكل المراد منها بعموم المشترك اي ايراد الكثيرة التي تعم من الآية بشرط الا تكون متناقضة ان المشترك نوع من انواع العموم والعام غير ممتنع في كتاب الله تعالى ولا يمتنع ان يكون في الخطاب بعموم المشترك فائدة لنيل الثواب بالاستعداد لامتثاله حتى يرد دليل يدل على ارادة كل المعاني او تخصيصها يدخل عموم المشترك في الآيات التي تأمر بحسن الاخلاق مثل قوله تعالى (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) حيث احتوت على معان كثيرة غير متناقضة فيها دلالات اخلاقية عظيمة ، توافق مقاصد الشرع في جلب المصالح ودرء المفاسد أن استعمال اللفظ المشترك في معنييه جائز بشرط ألا يكونا ضدين ولا نقيضين .

أن استعمال اللفظ المشترك في معنييه جائز ايضا اذا وجدت قرينة معنوية مفهومة، فإن قامت قرينة على ارادة جميع المعاني فلا مانع منه مطلقا ، والوقف على القرينة حتم في جميع الألفاظ المشتركة.

الاسم المشترك في موضع النفي يفيد العموم أيضا ؛ لأن معنى النفي لا يتحقق بدون التعميم وهو بمنزلة النكرة تعم في موضع النفي دون الإثبات .

سبب اختلاف علماء العربية وعلماء أصول الفقه في جواز استعمال المشترك في أكثر من معنى إن استعمال المشترك في معنييه أو معانيه، محل تردد بين المتصدين لاستخراج معاني القرآن تفسيرا وتشريعا، لعدم وروده في كلام العرب قبل القرآن أو واقع بندرة.

فائدة وجود المشترك في القرآن أنه يعطي معان متعددة لألفاظ متحدة ، تنفع في فهم النصوص الشرعية وتوسع الاستفادة من الأدلة .

وجود عموم المشترك في القرآن يعد جزءا من إعجاز وبلاغة القرآن وتحدي المخلوقين ان يأتوا بمثله .

المصـادر والمراجـع

- الإبهـاج فـي شـرح المنهـاج ((منهـاج الوصـول إلـي علـم الأصـول للقاضـي البيضاوي المتوفي سنه ٧٨٥هـ)) المؤلف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب : دار الكتب العلمية –بيروت ١٤١٦هـ – ١٩٩٥ م .
- الإحكام في أصول الأحكام أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ) تحقيق : عبد الرزاق عفيفي :: المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان . (١/ ٤٨٦)
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : ١٢٥٠هـ) المحقق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دمشق – كفر بطنا قدم له : الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور دار الكتاب العربي : الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م
- أصول البزدوي – كنز الوصول الى معرفة الأصول : أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم، فخر الإسلام البزدوي (المتوفى: ٤٨٢هـ): مطبعة جاويد بريس – كراتشي
- أصول السرخسي : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)
- أصول الشاشي . نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ :: دار الكتاب العربي – بيروت
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبدالقادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ

- الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) : دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- البحر المحيط في أصول الفقه المؤلف: أبوعبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) : دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م
- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب :محمود بن عبدالرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ) المحقق: محمد مظهر بقا الناشر: دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م
- تاريخ دمشق : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)
- التبيان في إعراب القرآن أبو البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري (المتوفى : ٦١٦هـ) المحقق : علي محمد البجاوي الناشر : عيسى البابي الحلبي وشركاه–
- التحرير والتنوير . الطبعة التونسية : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) : دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧ م .
- التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف : دار الكتب العلمية بيروت –لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م
- تفسير البغوي : محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) المحقق : عبدالرزاق المهدي : دار إحياء التراث العربي –بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ

- تفسير البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ) المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ
- تفسير الرازي مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير أبوعبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ
- تفسير القرآن : أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبدالجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ) المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم : دار الوطن، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .
- تفسير القرطبي : أبوعبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١هـ) تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش: دار الكتب المصرية – القاهرة ، الطبعة : الثانية ، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م
- تفسير الماوردي = النكت والعيون المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم : دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان.
- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : د وهبة بن مصطفى الزحيلي : دار الفكر المعاصر – دمشق الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ
- تلخيص البيان في مجازات القرآن : الشريف الرضى : دار الأضواء . بيروت.
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول عبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) المحقق: د. محمد حسن هيتو : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

- التوقيف على مهمات التعاريف ، زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ): عالم الكتب ٣٨ عبدالخالق ثروت-القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م
- جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ) : دار الكتب العلمية. (١/ ٣٨٤).
- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) المحقق: د. مازن المبارك دار الفكر المعاصر – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبدالقادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ) تحقيق وشرح: عبدالسلام محمد هارون : مكتبة الخانجي، القاهرة الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م دار النشر : دار الفكر – بيروت
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون : أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط : دار القلم، دمشق .
- الراموز على الصحاح : السيد محمد بن السيد حسن (المتوفى: ٨٦٦هـ) : د. محمد علي عبدالكريم الرديني: دار أسامة – دمشق الطبعة: الثانية، ١٩٨٦

- زاد المسير في علم التفسير : جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبدالرزاق المهدي : دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ
- زاد المعاد في هدي خير العباد : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) : مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م
- شرح التلويح على التوضيح المؤلف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ) الناشر: مكتبة صبيح بمصر .
- شرح تنقيح الفصول أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) تحقيق : طه عبدالرؤوف سعد :: شركة الطباعة الفنية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م
- صفوة التفاسير : محمد علي الصابوني : دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م
- عيار العلم في فن المنطق المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)
- غرائب التفسير وعجائب التأويل : محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ) : دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : محمد بن علي بن محمد الشوكاني.
- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) الناشر: عالم الكتب .

- الفصول في الأصول أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) :: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جارالله (المتوفى: ٥٣٨هـ): دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ .
- كشف الأسرار شرح أصول : عبدالعزيز بن احمد بن محمد علاء الدين البخاري الحنفي (٧٣٠هـ) ، دار الكتاب الإسلامي ،
- المبسوط محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ): دار المعرفة – بيروت الطبعة: : ١٤١٤هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ
- المحصول : أبوعبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ .
- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) المحقق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع : دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق – سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤م .

- المستصفى أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافي :: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- المسودة في أصول الفقه: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبدالسلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ) ، وأضاف إليها الأب، : عبدالحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ) ، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)] تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد : دار الكتاب العربي.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية – بيروت
- معاني القرآن وإعرابه : إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ) : عالم الكتب – بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- المعتمد في أصول الفقه محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ) تحقيق : خليل الميس :: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون – جامعة الأزهر: دار الفضيلة
- مفاتيح الغيب : الإمام العالم العلامة والحبر البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م الطبعة: الأولى .
- منهاج العقول للامام محمد بن الحسن البدخشي مطبوع مع شرح الاسنوي على منهاج الوصول / مطبعة محمد علي صبيح بمصر

- المهذب في علم أصول الفقه المقارن عبدالكريم بن علي بن محمد النملة دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م . الناشر: دار المعرفة – بيروت
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور : إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ) : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م تحقيق: عبدالرزاق غالب المهدي
- نهاية السول شرح منهاج الوصول : عبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ): دار الكتب العلمية – بيروت–لبنان الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م .
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) : دار الفكر، بيروت – ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م
- الهداية شرح بداية المبتدي تأليف : شيخ الاسلام ابي الحسن علي بن ابي بكر الرشداني المرغيناني ت –٥٩٣هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده / مصر.